

قرار رقم (٩٤٩) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ١٢ / ٦ / ٢٠٢١

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الأستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة فى هذا الشأن.

" قرار "

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسيط التأمين الاتى أسمه فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسيط تأمين ضمن الجهاز الانتاجى بالشركة التالية وفقاً لأحكام المادتين (٧٣) ، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ، وبنفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

اسم الوسيط	الرقم	الشركة	الرقم القومى
كرستين جرجس مكرم صادق	٣٣٩٦٩	تشب لتأمينات الحياة	٢٩٠٠٤١٢٢٤٠٠٠٤٧

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

نائب
رئيس الهيئة
المستشار / رضا عبد المعطى



٤٦٠٧٦

صال